

وحيث انما في سقطت بشهور لم لم يجد في الاضحية حقيقة بمعنى في اقرب اليوم فقلت في بعض العباد
ان لم يكتف في ان ما كمل في الشهر في صفة النماز في شهر الظاهر

الذوب لنشاط السامع وكان القرائن ظاهرا للاصعاب اليه اي ذلك الكلام لان لكل يوم
لغة وسدا وجه حسن الانتعاش على الاطراف وخصوصا واقعية بلطابق هذا الوجه
العام كما في سورة الفاتحة فان العباد اذا ذكر الحقيق بالمجد عن قلبه حاشية ذلك
الذوب لنفسه لا يقبل على ذلك الحنين بالمجد وكان اجزى عليه صفة من
الصفات العظيمة قوي ذلك الجرح الا ان يوان الامر الجاهل الى حاشية الصفات بين
ما كمل يوم الدين المعيد فانه في ذلك الحقيق بالمجد لا يتركه في يوم اجزاء لا اذ صيف
الذوب في كل اليوم الذي يعطى في الاتساع والجمع على الطريقة اي في كل يوم الدين والفعال
في ووفى ذلك على التعظيم وحيث وجد في الحاشية في القوة الاحسان عليه في اقبال
العبد على ذلك الحقيق والخطاب بتخصيص بناية الخضوع والامتثال في المهمات البناء
في تخصصه متعلق بالخطاب يقال خاطبته بالدعاء اذا دعوت له سو حجة وغاية الخضوع
موضع العبادة وعموم المهمات استفاد من حذف مفعول تسمين والتخصيص في تارة
تقديم المفعول فالظنية المتخصص بها موقع هذا التسميات من ان في تبيينها على ان العبد
اذا اخذ في التذابة يجب ان يكون قراءته على وجه يحسن في ذلك الحاشية وما انفجر الكلام
الخطاب مقتضى الطامراة في دعوت اقسام منه وان كان لم يثنى من مباحث المسئلة
فقال ومن طاف المقتضى الى مقتضى الطامراة تليق بالخطاب اضافة المصدر المفعول
اي تليق المتكلم الخطاب بغير ما يترتب من الخطاب والبالغة في تحمل كلامه للسبب
تلقاه بغير ما يترتب بسبب ان حركه كلامه في الكلام الصادر عن الخطاب على مراده اي

طالما

اي مراد الخطاب في ما قبل كلامه عن خلاف مراده تبيينها بالخطاب على ان ذلك هو المراد من المقتضى
والارادة تقول التفتت من الخجاج وقد قال لاي التفتت من الخجاج متوعدا اياه لا حمل
على الادم يعني العبد من المفعول قول الخجاج مثل الامير على الادم والاشبه بمقتضى قول
القبض في ثرة عبد الخجاج في موضع التوعيد والتشابه بغير ما يترتب من حمل الهمم الى الذي
غلب سواده حتى نسب البياض وضمة اليه لا مشبه الى الذي غلب بياضه ومراد الخج
الما هو التيقن على ان حمل على العرس لادم مولا الى بان يتصدق الى من كان مثل الامير
في السلطان اي العلية ونسطة اليد الكرم والمال النقي في بان يتصدق الى من
اصغره ان يقصد الى تقيته من صفه والسائل عطف على الخطاب اي تليق بالخطاب السائل
بغير ما يترتب من سؤال من له غيره في غير ذلك السؤال تليق بالسائل على ان ذلك
الغير لا في حاله والمهم لم يتركه ليسا لولا عن العلة قل من عاقبت للناس الخج سالوا
عن سبب اختياره في زيادة النور نقصان فاجبوا ببيان الخج من سده الاختلاف
ان الاملة في ذلك الاختلاف هو الميراث في وقتها التام في سبب من التذابة والمتاجر
حالة الدين وغير ذلك معالم الخج في وقته وذلك للتيسر على الاول
الاثنى فالهمم ان يسألوا عن ذلك التام ليسوا من يطالعون بسهولة على قايمة علم
الهممة ولا يتعلق به في عرض قوله ليسا لولا فاذا ينعفون فلا انعم من غير طلوا
والاقربين واليتامى والمسكين وابن السبيل سألوا عن بيان ما ينعفون فاجبوا
ببيان المصروف تليق بها على ان المهمم مع السؤال عن ان الشفقة اليه تليق بها لان تقع موقعها

الادم في كلامه على العرس

من غنم الانفس الى

في الفوف على كرمه على طبع

سبب التمشيد والي ان باقتضا

كونها عن طريق الفصل والافعال
بالعراق في هذا

Copyright © King Saud University